

من قاعدة البدل فاذا لا اخراج لما قاله الزجاج في كلامه في قوله
 عن الاستغناء في قواعد كلامه فلا ينفذ فيه واقول هو ان جري
 على هذه القاعدة فنقد خالف قاعدة اخرى وهو ان يبي
 اجتمع بدل ونعت فدم النعت لا يتكلم من منوعه واخر البدل
 لانه تابع كلامه من حيث انه كالسلف بل يقتضي العامل ولا
 خفا بان ادخل شدة العتاب بدلا وذي الطول الواقع
 بعده صفة لزم مخالفة القاعدة المذكورة مع ان قد تقدم
 هذا البدل صفة اخرى فصا وحكمتا تصفيا فليزم
 ادخال ما هو كالاجنبي بين تبيين كالمخوفين فيها وذلك
 غير مناسب فظهر النبو باعتبار ذلك فان قلت ان الزم حيث
 جعل قوله ذي الطول نعتا وليس في كلامه ان حيوان ما يقيد
 فلم لا يعرب بدلا فلا يلزم هذا المخدور قلت الكلام في
 عبارة الزمخشري التي تفهمها ابو احسان ومقتضى قول
 في الكشاف ان الزجاج جعله بدلا بين الصفات ان لا يكون في
 الطول بدلا لانه لو كان لم يقع شدة العتاب بين الصفات
 بل بعدها وهو واضح واما المناقضة الثانية وهي تخمين
 الزمخشري في قوله لا مسود فت الى اخره جوابا من ثلاثة اوجه
 الاول ان سمي هذا الاعتراض على منع دخول الناع على جواب
 لما وهو ممنوع فقد نص ابن مالك على جواز الثاني سلمنا انما
 دخول الناع على جواب لما لكن لا نسلم ان الجواب في كلام الزمخشري
 المذكور حتى يلزم ما قاله ابو احسان وانما هو مخدوف ونقد
 الكلام معه لما صودف بين هذه المعارف هذه الكلمة
 وحدها ياب هذا القول عن الصواب فنقد اذنت هذه
 الى اخره الثالث سلمنا ان جواب لما لا يقفون بالنا وان في
 عبارة الزمخشري مسد كونه لا مخدوف لكن لا نسلم ان مجرى
 قوله

قوله فنقد اذنت جواب وانما الجواب هو قوله اذنت وامانة
 فهي هنا بمعنى حسب والنا الداخلة عليها كالنا الداخلة
 على فطط في قولك افعل هذا افتط اي لما صودف بين
 هذه المعارف هذه الكلمة وحدها مقتضى ان سب اذنت هذه
 المصادف بما قلناه من دعوي البدلية في جميع النواع
 والشيخ ابو احسان فهم ان قد حروف داخل على الفعل
 مثلا في قولك قد قام زيد فساغ الى تخمين الشيخ الزمخشري
 وهو لا عن ما قلناه والله الموفق لأرب غيره واما المنا
 الثالثة وهي ما لزم على كلام الزمخشري من تكرير البدل
 وهو ليس بدلا البتة فليست بكلامه في قوله قد اقر على
 نفسه لعدم الاطلاع على نص في المسئلة الامن حجة
 كلام حكاة عن بعض اصحابه ولم يمتعه ولا يلزم من عدم
 في فانه بالجواز عدم الجواز في نفسه فالشيخ امام في هذا
 الفن ثبت في النفل وقد نص غير واحد من العرب
 في قول الله تعالى الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم
 ملك يوم الدين على جواز اى اب النواع ابعدا لام انها
 ليست تابد ال بد افطعا فبها دليل على جواز ما اجاز
 الزمخشري فان قلت ذلك محمول على ان كل تابع بدل ما قبله
 لا ازاكلها ابد ال من بين واحد كما حكاها الشيخ عن بعض
 اصحابه في اى اب ذنبا البسمين قلت وكلام الزمخشري
 قابل لان قيل على هذا المعنى بعينه فهو مقل في هذه
 النواع الا انها ابد ال وذلك صادف بل جعل كل واحد منها
 بدلا مما قبله فيتعذر التابع والمنوع فلم لم يحمله الشيخ
 على هذا المعنى مع انه ليس في اللفظ ما يدفعه علم انه
 ابن الحاجب رحمه الله لقال تكلم على هذه الآية في اماله

١٧٢
 فنة